[166] 110 - باب استحباب الادهان بدهن البان، والتداوى به [1830] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن محمد بن الفيض، قال: ذكرت عند أبي عبد الله (عليه السلام) الادهان فذكر البنفسج وفضله، فقال: نعم الدهن البنفسج - إلى أن قال -: والبان دهن ذكر (1) نعم الدهن البان. [1831] 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن داود بن إسحاق الحذاء، عن محمد بن الفيض، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): نعم الدهن البان. [1832] 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن أبي حمزة، عن إسحاق بن عمار، وعن ابن أبي عمير، عن ابن اذينة، قال: شكى رجل إلى أبي عبد الله (عليه السلام) شقاقا في يديه ورجليه، فقال له: خذ قطنة فاجعل فيها بانا وضعها في سرتك، فقال إسحاق: جعلت فداك يجعل دهن البان في سرته ؟ فقال: أما أنت يا إسحاق فصب البان في سرتك فإنها كبيرة، قال ابن اذينة: لقيت الرجل بعد ذلك فأخبرني أنه فعله مرة واحدة فذهب عنه. [1833] 4 - الحسين بن بسطام في (طب الائمة): عن يحيى بن الحجاج، عن محمد بن عيسى، عن خالد بن عثمان، عن أبي العيص (1) قال: ذكرت

الباب 110 فيه 6 أحاديث 1 - الكافي 6: 523 / 1. (1) ذكورة الدهن: ما ليس له ردع، (منه قده) نقلا من القاموس المحيط 2: 36. 2 - الكافي 6: 523 / 3. 3 - الكافي 6: 523 / 2. 4 - طب الائمة: 93. (1) في المصدر: أبو العيس. (*)